الأمم المتحدة

A/AC.109/2001/12

الجمعية العامة

Distr.: General
9 May 2001
Arabic
Original: English

اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

الصحراء الغربية

ورقة عمل أعدتها الأمانة العامة

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
أولا – لمحة عامة	١	٢
ثانيا – المساعي الحميدة للأمين العام	٢–٦٤	٢
ثالثا – نظر مجلس الأمن في المسألة	٦٥–٦٩	١٢
رابعا – نظر الجمعية العامة في المسألة	٧٠–٧٥	١٣
خامسا – التطورات الأخرى	٧٦	١٥

310501 310501 01-36539 (A)
0136539

أولا – لمحة عامة

١ – ورد عرض مفصل للظروف والتطورات العامة المتعلقة بالصحراء الغربية في ورقة العمل السابقة التي أعدتها الأمانة العامة بشأن الإقليم والمؤرخة ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٠ (A/AC.109/2000/7).

ثانيا – المساعي الحميدة للأمين العام

٢ – عملا بقرار الجمعية العامة ٥٤/٨٧ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، قدم الأمين العام إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين تقريرا عن مسألة الصحراء الغربية مؤرخا ١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٠ (A/55/303). وشمل التقرير الفترة من ١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ إلى ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٠ واستعرض الإجراء الذي اتخذه الأمين العام في إطار ممارسة مساعيه الحميدة لدى الطرفين المعنيين، بالتعاون الوثيق مع رئيس منظمة الوحدة الأفريقية، وأنشطة ممثله الخاص ومبعوثه الخاص، واستعرض أيضا أهم التطورات التي حدثت في خلال تلك الفترة. ومنذ تقديم ذلك التقرير، واصل الأمين العام ، بالتعاون الوثيق مع الرئيس الحالي لمنظمة الوحدة الأفريقية، بذل مساعيه الحميدة لدى الطرفين المعنيين.

٣ – وفي أثناء الفترة قيد الاستعراض، وعملا بقرارات مجلس الأمن ١٢٩٢ (٢٠٠٠) المؤرخ ٢٩ شباط/فبراير ٢٠٠٠، و ١٣٠١ (٢٠٠٠) المؤرخ ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٠، و ١٣٠٩ (٢٠٠٠) المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٠، و ١٣٢٤ (٢٠٠٠) المؤرخ ٣٠ تشرين/أكتوبر ٢٠٠٠، قدم الأمين العام إلى مجلس الأمن أربعة تقارير عن الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية (S/2000/461، و S/2000/683، و S/2000/1029، و S/2001/148).

٤ – وفي ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٠، قدم الأمين العام إلى مجلس الأمن تقريرا (S/2000/461) عملا بقرار مجلس الأمن ١٢٩٢ (٢٠٠٠)، مدد المجلس بموجبه ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية حتى ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٠ وأيد اعتزام الأمين العام أن يطلب من مبعوثه الشخصي، جيمس أ. بيكر الثالث، أن يتشاور مع الطرفين وأن يستكشف السبل والوسائل الكفيلة بإيجاد حل سريع ودائم للنزاع يتفق عليه مع مراعاة العقبات الحالية والمحتملة.

٥ – وأخبر الأمين العام مجلس الأمن، في هذا التقرير، أن مبعوثه الشخصي قد قام بزيارة للمنطقة في الفترة من ٨ إلى ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، لإجراء مناقشات أولية مع الطرفين ومع البلدين المجاورين. وفي الجزائر العاصمة، استُقبل السيد بيكر من قبل السيد أحمد أويحيى، وزير العدل في الجزائر، واجتمع أيضا والسيد أحمد بن بيتور، رئيس الوزراء، وغيرهما من كبار المسؤولين الحكوميين الجزائريين. وفي منطقة تندوف، اجتمع المبعوث الشخصي والسيد محمد عبد العزيز، أمين عام الجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب (جبهة البوليساريو) وقيادات الجبهة. كما اجتمع السيد بيكر ورئيس وفد مراقبي منظمة الوحدة الأفريقية لدى البعثة، يلما تاديسي.

٦ – وفي الرباط استقبل المبعوث الشخصي من جانب جلالة الملك محمد السادس، واجتمع والأمير مولاي رشيد، والوزير الأول وغيرهم من كبار المسؤولين الحكوميين المغاربة. ولم يتمكن المبعوث الشخصي، بسبب مرضه، من زيارة نواكشوط، لكنه ناقش مهمته مع السيد معاوية ولد سيدي أحمد الطايع، رئيس موريتانيا، هاتفيا.

٧ – وأجرى المبعوث الشخصي إثر عودته من المنطقة مشاورات مع السلطات الإسبانية والفرنسية في مدريد وفي باريس على التوالي. وأعرب الأمين العام عن تقديره لحكومة

إسبانيا، التي أدى القرار الذي اتخذته بتوفير طائرة للمبعوث الشخصي إلى تيسير زيارته للمنطقة تيسيرا شديدا.

٨ - وبعد اتصالات أولية في المنطقة، أبلغ الأمين العام من طرف مبعوثه الشخصي أنه سيلزم عقد اجتماع بين الطرفين للنظر في المشاكل التي تعترض تنفيذ خطة الأمم المتحدة للتسوية (S/21360 و S/22464 و Corr.1) واتفاقات هيوستن (S/1997/742، المرفقات الأول إلى الثالث)، وكذلك في نهج أخرى ممكنة. ودعا الأمين العام الطرفين بعد موافقته التامة على تلك الآراء، إلى عقد مناقشات مباشرة رفيعة المستوى في لندن في ١٤ أيار/مايو ٢٠٠٠، برعاية مبعوثه الشخصي. وذكر الأمين العام، في رسائل الدعوة التي وجهها للطرفين، أن المباحثات ستكون غير علنية وأنه، كما حدث في المحادثات المباشرة التي عقدت برعاية مبعوثه الشخصي في عام ١٩٩٧، لن يعتبر أنه قد اتفق نهائيا على أي مسألة إلى أن يتفق على جميع المسائل المعلقة. ودعا البلدين المجاورين، الجزائر وموريتانيا، في رسالتين مماثلتين، إلى حضور اجتماع لندن بصفة مراقب.

٩ - وعقد الاجتماع في لندن في ١٤ أيار/مايو ٢٠٠٠ كما كان مقررا، واجتمع الطرفان في مباحثات مباشرة لأول مرة منذ المحادثات المباشرة التي أجريت في عام ١٩٩٧. وأرسلت الجزائر وموريتانيا مراقبين لحضور الاجتماع.

١٠ - وأخبر الأمين العام مجلس الأمن بأنه جرى تبادل صريح للآراء خلال المناقشات بيد أن هذا الاجتماع لم يكن حاسما، ودعا المبعوث الشخصي الطرفين إلى أن يطرحا، في اجتماع يُعقد في حزيران/يونيه، حلولا ملموسة للمشاكل المتعددة المتصلة بخطة التسوية يمكن أن يوافق عليها الطرفان، أو أن يكون الطرفان مستعدين لبحث ومناقشة سبل أخرى للتوصل إلى حل سريع ودائم يتفق عليه للنزاع القائم بينهما على الصحراء الغربية.

١١ - وبحلول شباط/فبراير ٢٠٠٠، كانت البعثة قد تلقت ما مجموعه ٨٨٩ ٥٤ طعنا بشأن الجزء الثاني من قائمة الناخبين المؤقتة، ويُبين التحليل الأولي لهذه الطعون أن الأغلبية الساحقة للطعون المقدمة (٣٢٧ ٥٣ طعنا) قدمت ضد حالات استبعاد من القائمة، بيد أن معظم الطعون الباقية وعددها ٥٦٢ ١ يعترض على إدراج أسماء أشخاص في قائمة الناخبين المؤقتة الثانية من ناحية الأهلية. وإذا أضيفت هذه الطعون إلى الطعون المستلمة أصلا وعددها ٠٠٠ ٧٩ طعن، لبلغ مجموعها أكثر من٠٠٠ ١٣٠ طعن.

١٢ - وبعد أن أجرى الأمين العام الشكر للسيد بيكر على مواصلة جهوده لدى الطرفين، أكد السيد بيكر، خلال المشاورات التي أجراها في المنطقة، من ٨ إلى ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٠ وفي لندن يوم ١٤ أيار/مايو، على أن تنفيذ خطة التسوية تعرقل عام بعد آخر بفعل خلافات أساسية بين الطرفين بشأن تفسير أحكامها الرئيسية، وعلى أن آفاق تنظيم الاستفتاء أصبحت أبعد من أي وقت مضى.

١٣ - وأثناء لقاء لندن، ما كانت الآراء التي أعرب عنها الطرفان إلا لتؤكد تقدير الأمم المتحدة للبون الشاسع بين مواقفهما إذ لم يقدم أي طرف اقتراحات بناءة لتحقيق أي تقدم. وفي ظل هذه الظروف، دعا المبعوث الشخصي الطرفين إلى أن يتقدما، خلال اجتماع آخر قد يعقد في حزيران/يونيه ٢٠٠٠، بحلول محددة يمكن الاتفاق عليها من أجل حل جميع المسائل المعلقة في خطة التسوية، أو أن يستعدا للنظر في سبل أخرى للتوصل إلى حل مبكر ودائم ومتفق عليه لنزاعهما على الصحراء الغربية ومناقشة تلك السبل.

١٤ - وفي الختام، أعرب الأمين العام عن أمل صادق في أن يقدم الطرفان مقترحات محددة وملموسة يمكن الاتفاق عليها خلال الاجتماع المقبل لحل المشاكل العديدة المتعلقة بتنفيذ

خطة التسوية، وفقا لما طلبه مبعوثه الشخصي. وإلا فإنه سيكون على الطرفين أن يستعدا للنظر في سبل أخرى للتوصل إلى حل مبكر ودائم ومتفق عليه لنزاعهما على الصحراء الغربية. وأوصى مجلس الأمن بتمديد ولاية البعثة لمدة شهرين حتى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٠.

١٥ - وفي ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٠، اتخذ مجلس الأمن القرار ١٣٠١ (٢٠٠٠)، الذي مدد بموجبه ولاية البعثة إلى غاية ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٠، على أن يتوقع من الطرفين أن يقدما إلى المبعوث الشخصي للأمين العام مقترحات محددة وملموسة يمكن الاتفاق عليها من أجل حل المشاكل المتعددة المتعلقة بتنفيذ خطة التسوية، واستكشاف جميع السبل والوسائل من أجل التوصل في وقت مبكر إلى حل دائم ومتفق عليه لنزاعهما على الصحراء الغربية.

١٦ - وعملا بذلك القرار، قدم الأمين العام تقريرا إلى المجلس في ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٠ (S/2000/683). وأخبر الأمين العام مجلس الأمن بأنه، عملا بأحكام هذا القرار، وجه الدعوة إلى الطرفين للاجتماع في لندن، في ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٠، تحت رعاية ممثله الشخصي بذات الشروط التي نظمت الاجتماع الذي عقد في أيار/مايو. ووجهت الدعوة أيضا إلى البلدين المجاورين الجزائر وموريتانيا، لحضور اجتماع لندن بصفة مراقب.

١٧ - وجرى تبادل صريح وكامل لوجهات النظر خلال الاجتماع. وقد طلب المبعوث الشخصي من كل طرف أن يقدم اقتراحاته. وحددت جبهة البوليساريو الصعوبات في مجالين اثنين هما: إجراء عملية تقديم الطعون وإعادة اللاجئين إلى ديارهم. وأكدت الجبهة من جديد استعدادها للتعاون مع الأمم المتحدة لحل جميع المشاكل التي تعترض تنفيذ خطة التسوية، والنظر في أي مقترحات تقدمها الأمم المتحدة بهدف البدء في عملية تقديم الطعون. وأكدت الجبهة من جديد التزامها بمواصلة تعاونها مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، في الاضطلاع بمهمتها طبقا للممارسات والمبادئ المتعلقة بإعادة اللاجئين إلى أوطانهم، وأكدت من جديد التزامها بتنفيذ تدابير بناء الثقة التي اقترحتها المفوضية وتمسكها بخطة التسوية وباتفاقات هيوستن. وذكرت الجبهة أيضا من جديد وعدها بأن تحترم نتائج الاستفتاء على تقرير مصير شعب الصحراء الغربية، وأعربت عن أملها في أن ينسج المغرب على منوالها وشددت على ضرورة أن يكون مجلس الأمن هو الجهة التي يعود إليها أمر اتخاذ التدابير اللازمة لكفالة احترام نتائج الاستفتاء.

١٨ - وحدد المغرب أربعة مجالات تعوق، في نظره، تنفيذ خطة التسوية وهي إجراء عملية تقديم الطعون وإعادة تسجيل قرابة ٠٠٠ ٧ من مقدمي الطعون في قوائم الناخبين والذين يرى المغرب أن استبعادهم من قوائم الناخبين أمر مخالف لخطة التسوية؛ وإعادة اللاجئين الصحراويين إلى ديارهم؛ ومسألة الصحراويين الذين بلغوا سن التصويت بعد ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ ولكنهم لم تشملهم في عملية تحديد الهوية. ويرى المغرب أنه ينبغي تحديد هوية هؤلاء الأفراد أو السماح لهم على الأقل بتقديم الطعون بغية تمكين جميع الصحراويين من المشاركة في الاستفتاء. وأضاف المغرب أنه لن يشارك في أي استفتاء لا يُسمح فيه بالتصويت لكل الصحراويين الذين يحق لهم التصويت، إذ أن حق تقرير المصير يعني حق جميع الصحراويين في أن يقرروا مصيرهم.

١٩ - وفيما يتعلق بعملية تقديم الطعون، حدد المغرب دواعي القلق في مجالين، هما مسألة مقبولية الطعون التي يرى المغرب ضرورة قصرها على القيام باستعراض إجرائي للطعون المقدمة إلى دائرة الطعون، وضرورة أن تتطابق شهادتا اثنين من شيوخ القبائل، ويرى المغرب أن هذا الأمر غير مقبول لأنه سيلحق الضرر بمقدمي الطعون كما كان

الشأن أثناء عملية تحديد الهوية. وقد ذكر المغرب أنه لن يوافق على قيام شهود جدد بتقديم شهاداتهم في حضور شيوخ جبهة البوليساريو أثناء عملية تقديم الطعون.

٢٠ - وبخصوص مسألة إعادة اللاجئين إلى ديارهم، أعلن المغرب أن على مفوضية شؤون اللاجئين أن تتوثق من رغبة جميع اللاجئين الحقيقية في العودة وأشار إلى أن عملية إعادتهم لا يمكن، لأسباب أمنية واقتصادية وسياسية، أن تتم في المنطقة الشرقية من الحزام الأمني. وأكد المغرب من جديد أيضا استعداده للتعاون مع المفوضية على تنفيذ تدابير بناء الثقة وأعرب عن أمله في أن تتم إعادة اللاجئين إلى ديارهم قبل نهاية عام ٢٠٠٠. ووعد المغرب بأن يؤيد جميع الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لرفع المظالم التي ارتكبت، في رأيه، في حق الآلاف من الصحراويين الأصليين وأعلن أنه سيظل شريكا حقيقيا للأمم المتحدة في بحثها عن حل نهائي لمسألة الصحراء الغربية.

٢١ - وأوضح الأمين العام أنه لم يقدم أي من الطرفين، خلال الاجتماع، اقتراحا يمكن أن يتفقا عليه من أجل حل المشاكل العديدة المتعلقة بتنفيذ خطة التسوية.

٢٢ - وبالإضافة إلى المجالات المتسمة بالصعوبات، التي سلط عليها الطرفان الأضواء، أشار المبعوث الشخصي إلى أنه لا تزال هناك، في رأيه، مسائل أخرى لم تسو بعد وتتمثل في إنفاذ نتائج الاستفتاء وأسرى الحرب والمحتجزين السياسيين الصحراويين، والمشاكل المحتملة المتصلة بإنفاذ مدونة قواعد السلوك الواجب اتباعها أثناء الحملة التي تسبق الاستفتاء، والتي لم تختبر بعد. كما أعرب عن تخوفه من أن يكون الطرفان قد فشلا في التفاوض على المشاكل التي لديهما، إذ لا يزال هناك قدر كبير من مشاعر العداء بينهما. ولم يبد أي من الطرفين أي استعداد للتخلي عن عقلية ''الفائز يظفر بكل شيء'' ولم يظهر أي منهما استعدادا لبحث أي حلول سياسية ينال فيها كل منهما بعض ما يريده، وليس كله، ويسمح للجانب الآخر بالشيء ذاته. وبعد أن سأل المبعوث الشخصي كلا الطرفين إن كانت لديهما أي مقترحات ملموسة لتجاوز خلافاتهما ولم يتلق منهما أي اقتراح، أعلن أنه يرى أن الاجتماع عاد في الحقيقة بالأمور إلى الوراء بدل أن يحل المشاكل.

٢٣ - وأهاب السيد بيكر بالطرفين عدم العودة إلى العنف أو الحرب، حتى وإن لم يكن ثمة فيما يبدو أي حل وشيك للمشاكل. ودعاهما إلى التفكير في الاجتماع مجددا بغية التوصل إلى حل سياسي، مشيرا إلى أن الحل السياسي قد يكون واحدا من أمور عديدة. ولربما كان من بينها اتفاق متفاوض عليه لإدماج الصحراء الغربية برمتها في المغرب، أو اتفاق متفاوض عليه بمنحها الاستقلال الكامل، وإن كان يرى أن أيا من الاحتمالين غير وارد. ثم إن اتفاقا يتم التوصل إليه عن طريق التفاوض قد يأتي بحل وسط بين هاتين النتيجتين. وأخيرا، يمكن أن يتخذ الحل السياسي شكل اتفاق يساعد على إنجاح تنفيذ خطة التسوية. وأكد من جديد للطرفين أنه في حالة اتفاقهما على بحث حل سياسي آخر غير خطة التسوية، فلن ينال هذا من موقفيهما باعتبار أن قواعد المشاورات تنص على أنه لن يعتبر أنه قد اتفق نهائيا على أي مسألة إلى أن يتفق على جميع المسائل.

٢٤ - وبعد ذلك طلب المبعوث الشخصي من الطرفين أن يشاركا في اجتماعات تعقد في جنيف على مستوى الخبراء، لمعالجة مسائل عملية الطعون وأسرى الحرب واللاجئين، وذلك تحت رعاية الممثل الخاص ونائب المبعوث الشخصي. وأعرب الأمين العام عن امتنانه لحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لاستضافتها هذه المحادثات المباشرة، للمرة الثانية.

٢٥ - وأعرب الأمين العام أيضا عن امتنانه للتعاون الوثيق الذي حظيت به البعثة من جانب وفد مراقبي منظمة الوحدة الأفريقية بقيادة بيلما تاديسي دعما لخطة التسوية.

٢٦ - وأخبر الأمين العام مجلس الأمن بأنه خلال الفترة المشمولة بالتقرير، تواصلت المشاورات بين المفوضية والطرفين، وتمت الإشارة إلى أن أنشطة معينة، من قبيل تدابير بناء الثقة، لا يمكن أن تبدأ إلا بعد أن يوافق الطرفان واللاجئون على طرائق تنفيذ تلك التدابير.

٢٧ - وأشار الأمين العام إلى أن اجتماع لندن الثاني عاد بالأمور إلى الوراء بدل أن يحرز تقدما. فبعد أن عرض الطرفان موقفيهما المعروفين سلفا، لم يبد أي منهما استعداده لتقديم أي مقترحات ملموسة لتجاوز الخلافات القائمة بينهما. و لم يبديا الاستعداد لتجاوز مشاعرهما العدائية إزاء بعضهما البعض بل والشروع في التفاوض بشأن حل سياسي من شأنه أن ينهي نزاعهما على الصحراء الغربية.

٢٨ - وعند اختتام هذا التقييم القاتم نوعا ما للحالة الراهنة، اقترح الأمين العام أن يدرس مجلس الأمن المشكلة المتعلقة بكفالة احترام الطرفين لنتائج الاستفتاء في حال إجرائه. وكما أشار إليه المبعوث الشخصي للطرفين في اجتماع لندن وعلى نحو ما أوضحه الأمين العام في تقريره المؤرخ ١٧ شباط/فبراير ٢٠٠٠ (S/2000/131)، لم تتوخ خطة التسوية إنشاء أي آلية للإنفاذ تتطلب استخدام الوسائل العسكرية لإنفاذ الخطة، بل وليس من المرجح اقتراح أي آلية من هذا النوع.

٢٩ - وقد توقع أن يجتمع مبعوثه الشخصي ثانية والطرفين، بحضور الدولتين المراقبين، بغية السعي مجددا لتسوية المشاكل المتعددة المتصلة بتنفيذ خطة التسوية ومحاولة التوصل إلى اتفاق بشأن أي حل سياسي آخر لصراعهما على الصحراء الغربية. وفي غضون ذلك، أوصى بأن يقوم مجلس الأمن بتمديد ولاية البعثة إلى غاية ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠.

٣٠ - وفي ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٠، اتخذ مجلس الأمن القرار ١٣٠٩ (٢٠٠٠) الذي مدد بموجبه ولاية البعثة إلى غاية ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، ويتوقع من الطرفين أن يعقدا محادثات مباشرة تحت رعاية المبعوث الشخصي للأمين العام، لمحاولة حل المشاكل المتعددة المتصلة بتنفيذ خطة التسوية ومحاولة الاتفاق على حل سياسي يقبله الطرفان لقصر نزاعهما على الصحراء الغربية.

٣١ - وذكّر الأمين العام في تقريره المؤرخ ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ (S/2000/1029)، المقدم عملا بقرار مجلس الأمن ١٣٠٩ (٢٠٠٠)، بأن مبعوثه الشخصي كان قد طلب إلى الطرفين المشاركة في الاجتماعات الفنية على مستوى الخبراء، لمعالجة القضايا المعلقة المتصلة بعملية الطعون، وأسرى الحرب، والمحتجزين السياسيين، وتنفيذ تدابير بناء الثقة اللازمة لعودة اللاجئين الصحراويين. وقام بعقد تلك الاجتماعات الممثل الخاص للأمين العام، وليم إيغلتون، ونائب المبعوث الشخصي للأمين العام، جون ر. بولتون، في جنيف يومي ٢٠ و ٢١ تموز/يوليه ٢٠٠٠. ورأس الوفد المغربي ووفد جبهة البوليساريو، منسق كل منهما لدى بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية، محمد لوليشكي، ومحمد خداد. وشارك في المباحثات المتعلقة باللاجئين وأسرى الحرب ، ممثلا المفوضية ولجنة الصليب الأحمر الدولية، على التوالي.

٣٢ - وعُقدت اجتماعات منفصلة بين الأمم المتحدة والطرفين بشأن النقاط المدرجة على جدول الأعمال، وأوضحت جبهة البوليساريو أنها ليست في موقف يمكنها من مناقشة إطلاق سراح أسرى الحرب المغاربة البالغ عددهم ١ ٦٨٦ أسيرا، الذين ما زالت جبهة البوليساريو تحتجزهم

في الوقت الذي يعيش فيه اللاجئون في مخيمات تندوف في ظل ظروف غير مقبولة. وأثار الوفد المغربي من جهته مسألة مصير أسرى الحرب، وقدم أيضا سردا عاما عن الحالة الراهنة لـ ٢٠٧ من الصحراويين، الذين يفترض أنهم سجناء سياسيون ومحتجزون، والذين قدم أسماءهم الخبير القانوني المستقل للسلطات المغربية في عام ١٩٩٨، وذكر الوفد أن أسيرا واحدا من المدرجين بالقائمة ما زال محتجزا في المغرب. وقدم المغرب في ٢٨ أيلول/سبتمبر معلومات أخرى في قائمة مشروحة. وأرسل الممثل الخاص للأمين العام إلى جبهة بوليساريو صورة من تلك القائمة يوم ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠.

٣٣ - وبعد ذلك، دُعي الطرفان إلى الاجتماع في برلين يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، تحت رعاية المبعوث الشخصي للأمين العام. وكان من المقرر أن يُعقد الاجتماع في ظل الظروف نفسها التي سادت في السابق، أي أن المحادثات ستكون خاصة ومباشرة وأنه لن يُتفق على مسألة إلا بعد الاتفاق على جميع المسائل المعلقة. ودعي من جديد البلدان المجاوران، الجزائر وموريتانيا للحضور كمراقبين. وكما جرى في السابق، حضر الوفد الجزائري الاجتماع خلال البيان الافتتاحي الذي ألقاه المبعوث الشخصي للأمين العام، ولكنه لم يحضر المباحثات التي تلت ذلك بين الجانبين. ولم ترسل موريتانيا وفدا إلى الاجتماع.

٣٤ - وخلال المباحثات بشأن حالة خطة التسوية التي أعدتها الأمم المتحدة، كرر الطرفان موقفيهما. فقد كررت جبهة البوليساريو تأكيد التزامها بخطة التسوية واستعدادها لمناقشة عملية الطعون. وبينما أبدى المغرب التزامه بالخطة، رأى أن الطريقة التي يجري بها تنفيذ الخطة تعني أن ثلثي سكان الصحراء الغربية سيُستثنون من الاستفتاء.

٣٥ - وعقب ذلك، سأل المبعوث الشخصي للأمين العام الطرفين إذا كانا مهتمين، دون التخلي عن خطة التسوية، بإجراء مناقشة للتوصل إلى حل آخر قد يؤكده الاستفتاء أو قد لا يؤكده. وكان رد جبهة البوليساريو أنها على غير استعداد لمناقشة أي مسألة خارج نطاق خطة التسوية. وأعرب المغرب عن رغبته في الاستمرار في استكشاف طرق ووسائل أخرى لتسوية النزاع، وأعاد تأكيد استعداده لاستكشاف كل سبيل ممكن، بمساعدة المبعوث الشخصي للأمين العام، من أجل التوصل إلى حل، طالما يضع في الاعتبار سيادة المغرب الوطنية وسلامته الإقليمية.

٣٦ - وجاء موقف المغرب من جديد فيما يتعلق بتنفيذ خطة التسوية وبإيجاد حل سياسي للنزاع في رسالة وجهها الممثل الدائم للمغرب إلى الأمين العام في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ (S/2000/1003).

٣٧ - وأبلغت جبهة البوليساريو الأمين العام، في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، خطيا، أنها قبلت الاقتراحات التي قدمها مبعوثه الشخصي في برلين لتسهيل تنفيذ تدابير بناء الثقة. وأعادت جبهة البوليساريو تأكيد التزامها بخطة التسوية واستعدادها لمواصلة الحوار والمفاوضات مع المغرب، برعاية المبعوث الشخصي، ضمن الإطار المحدد للخطة، واتفاقات هيوستن، وبروتوكولات أيار/مايو ١٩٩٩، وذلك من أجل تذليل العقبات الأخيرة التي تعترض سبيل تنفيذ خطة التسوية.

٣٨ - واستلم الأمين العام في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، رسالة من الممثل الدائم للجزائر يكرر فيها تأكيد دعم بلده لجهود الأمين العام ولجهود مبعوثه الشخصي وممثله الخاص من أجل تنظيم استفتاء حر ونزيه لتقرير مصير شعب الصحراء الغربية.

٣٩ - وأعرب الأمين العام في الاستنتاجات والتوصيات الواردة في التقرير الذي قدمه إلى مجلس الأمن، عن أسفه لأنه لا يستطيع الإفادة بإحراز أي تقدم باتجاه التغلب على العراقيل التي تعترض تنفيذ خطة الأمم المتحدة للتسوية. فقد فشلت الاجتماعات الفنية التي عقدت في جنيف في إحراز تقدم بشأن القضايا الرئيسية، أي أسرى الحرب وتدابير بناء الثقة بالنسبة إلى اللاجئين وعملية الطعون. وكان التطور الإيجابي الوحيد الذي طرأ هو ما قدمه المغرب من بيانات بشأن وضع ٢٠٧ من المحتجزين السياسيين المفترضين الواردة أسماؤهم في القائمة التي قدمها الخبير القانوني المستقل. غير أن الأمين العام أوضح أنه لم يتسن حتى البدء في مجرد برنامج تجريبي بشأن تدابير بناء الثقة بسبب مشاعر القلق التي أعربت عنها حكومة المغرب.

٤٠ - وفي اجتماع برلين الذي عقد في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، أبدى الطرفان من جديد آراءهما المعروفة سلفا، مع الإعراب في الوقت نفسه عن الاستمرار في التزامهما بخطة التسوية وعن رغبتهما في التعاون مع الأمم المتحدة. وفي نهاية الاجتماع، وبينما أبدت جبهة البوليساريو استعدادها لمناقشة سبل تنفيذ إجراءات الطعون، اقترح الطرف المغربي أن تشرع حكومته في إجراء محادثات مباشرة مع جبهة البوليساريو، برعاية المبعوث الشخصي للأمين العام، من أجل إيجاد حل سياسي، مع مراعاة ما أعرب عنه المغرب من مشاعر القلق بشأن سيادته وسلامته الإقليمية.

٤١ - وذكّر الأمين العام بأنه عندما عيّن مبعوثه الشخصي في أوائل عام ١٩٩٧، طلب إليه أن يجري تقييما حديثا للحالة، يستهدف ثلاثة مواضيع هي: تقييم إمكانية تنفيذ خطة التسوية بشكلها الحالي، وذلك بالتشاور مع الطرفين؛ ودراسة ما إذا كانت هناك أي تعديلات، مقبولة لدى الطرفين، قد تعزز بقدر كبير فرص تنفيذ الخطة في المستقبل القريب؛ وفي حالة عدم إجراء هذه التعديلات، تقديم توصيات بشأن سبل ممكنة أخرى لحل هذا الصراع (انظر S/1997/742).

٤٢ - وعملا بذلك الطلب وقرار مجلس الأمن ١٣٠٩ (٢٠٠٠)، وفي ضوء الجولات الثلاث من المحادثات المباشرة التي جرت في لندن وبرلين خلال عام ٢٠٠٠، ذكر المبعوث الشخصي للأمين العام أنه يرى، ويشاطره الأمين العام هذا الرأي، أن عقد اجتماعات أخرى للطرفين بحثا عن حل سياسي أمر لا يمكن أن ينجح، بل قد يكون ذا نتائج عكسية، ما لم تكن حكومة المغرب بصفتها السلطة الإدارية في الصحراء الغربية مستعدة لتقديم أو تأييد بعض التنازل عن السلطة الحكومية، بالنسبة إلى سكان الإقليم وسكانه السابقين، تنازلا حقيقيا وماديا ومنسجما مع المعايير الدولية.

٤٣ - وأشار الأمين العام إلى أنه يشاطر مبعوثه الشخصي رأيه الذي مفاده أنه إذا لم تكن حكومة المغرب مستعدة لتقديم أو تأييد بعض التنازل عن السلطة الحكومية الذي قد يناقش في اجتماع للطرفين خلال فترة التمديد المقبلة لولاية البعثة، على البعثة أن تبدأ في الاستماع إلى الطعون المعلقة من عملية تحديد الهوية بصورة سريعة، بصرف النظر عن المدة الزمنية التي قد يتوقع أن يستغرقها إتمام النظر في هذه الطعون.

٤٤ - وأوصى الأمين العام، بأن يمدد مجلس الأمن ولاية البعثة لمدة أربعة أشهر، إلى غاية ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠١، وذلك بالنظر إلى الموقف الذي اتخذه الطرفان في ختام اجتماع برلين، ومن أجل إتاحة الوقت لمعرفة (أ) ما إذا كانت حكومة المغرب مستعدة لتقديم أو تأييد بعض التنازل عن السلطة الحكومية أو (ب) ما إذا كان ينبغي للبعثة أن تبدأ في جلسات الاستماع للطعون بصورة سريعة.

٤٥ - وفي ٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠١، قدم الأمين العام تقريرا (S/2001/148) عملا بقرار مجلس الأمن ١٣٢٤

(٢٠٠٠) المؤرخ ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، مدد المجلس بموجبه ولاية البعثة حتى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠١ وطلب إليه تقديم تقييم للحالة قبل نهاية تلك الولاية. وقد تصرف مجلس الأمن على أمل أن يواصل الطرفان، المغرب جبهة البوليساريو، محاولة حل المشاكل المتعددة المتصلة بتنفيذ خطة التسوية والسعي إلى الاتفاق على حل سياسي مقبول لكليهما بشأن نزاعهما على الصحراء الغربية.

٤٦ - وأوضح الأمين العام أنه، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، طُلب إلى مبعوثه الشخصي، أن يتولى القيام بمهام تتعلق بالانتخابات الرئاسية التي نظمت في الولايات المتحدة الأمريكية، لكنه أبلغه فيما بعد أن بوسعه أن يبدأ من جديد، وبنشاط كامل، السعي إلى مساعدة الطرفين في التوصل إلى حل مبكر ودائم ومتفق عليه لنزاعهما على الصحراء الغربية.

٤٧ - وأشار الأمين العام إلى أن عبور سباق باريس- داكار للسيارات، في أوائل كانون الثاني/يناير ٢٠٠١، إلى داخل الصحراء الغربية، أسهم في زيادة حدة التوتر بشكل ملحوظ بين الطرفين، ولا تزال آثاره ملموسة حتى الآن.

٤٨ - وفي بيان صدر في يوم ٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١، شدد الممثل الخاص للأمين العام على أن مرور السباق لا يتضمن اعترافا بالسيادة على إقليم لم يتحدد وضعه النهائي بعد. وأعلن أن قيام أي من الطرفين بعمل عسكري سوف يشكل انتهاكا فادحا لوقف إطلاق النار ودعا جميع المعنيين إلى ممارسة أقصى قدر من ضبط النفس. وتقدمت عدة حكومات بمناشدات مشابهة إلى الطرفين.

٤٩ - وفي اليوم الذي عبر فيه السباق إلى داخل الإقليم، في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١، أصدرت جبهة البوليساريو بلاغا موجزا أعلنت فيه أن عبور السباق يمثل انتهاكا صارخا لوقف إطلاق النار وأن المغرب يعتبر مسؤولا عنه. إلا أنها أضافت أنها قد قررت، عقب مناشدات من رئيس منظمة الوحدة الأفريقية، والبلدان الصديقة، بما فيها الجزائر، والولايات المتحدة، أن تعلق قرارها فيما يتعلق باستئناف الأنشطة العسكرية.

٥٠ - ورغم أن ذلك القرار أدى إلى تفادي التهديد المباشر للسلام في المنطقة، فإنه لم يُعِد الحالة إلى ما كانت عليه قبل السباق. وقد أدى هذا السباق والحالة التي تلته إلى زيادة العداء بين الطرفين وزاد من حدة التوتر بشكل خطير في المنطقة.

٥١ - وأشار الأمين العام في تقريره إلى أن لجنة تحديد الهوية واصلت عملها في تجميع الملفات وضبط نوعية البيانات، مع إيلاء اهتمام خاص للتحضيرات المتعلقة بالاستعراض التقني لمقبولية الطعون ولجلسات الاستماع بشأن المضمون. وقد تلقت اللجنة ما جملته ٠٣٨ ١٣١ طعنا، عقب إصدار الجزء الأول من قائمة الناخبين المؤقتة في تموز/يوليه ١٩٩٩ (الذي يتضمن أسماء ٢٥١ ٨٤ من مقدمي الطلبات الذين تم تحديد أنهم أهل للتصويت، من جملة ٣٦٩ ١٤٤ من مقدمي الطلبات الذين أجرت اللجنة مقابلات معهم) وإصدار الجزء الثاني من القائمة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ (الذي يتضمن أسماء ١٦١ ٢ من مقدمي الطلبات الذين تم تحديد أنهم أهل للتصويت، من جملة ٢٢٠ ٥١ من مقدمي الطلبات الذين أدرت اللجنة مقابلات معهم).

٥٢ - والغالبية العظمى من الطعون المسجلة (٦٤٥ ١١٥ طعنا) هي ضد الاستبعاد من قائمة الناخبين المؤقتة، حيث أن معظمها (٧٠٨ ١٠٨ طعون) يندرج في إطار المادة ٩-١ '٣' من إجراءات الطعون (أي مقدمي الطلبات الذين رفضتهم لجنة تحديد الهوية ويقدمون بينات جديدة). ومعظم هؤلاء الطاعنين أدرجوا اسم شاهد أو شاهدين لتأييد دعاواهم، ببينات وثائقية محدودة فقط، خاصة فيما يتعلق

بالطاعنين من التجمعات القبلية H41 وH61 وJ51/52. وباقي الطعون التي استلمت ينقسم فرعيا على النحو التالي: كان ١ ٢٦٠ طاعنا يدعون بأن اللجنة لم تستدعهم أو تحدد هويتهم، بموجب المادة ٩-١ '١' من إجراءات الطعون؛ وكان ٥ ٠٧٩ طاعنا يدعون حدوث ظروف قاهرة، بموجب المادة ٩-١ '٢' من إجراءات الطعون؛ في حين ادعي ٦٤٣ طاعنا لم تحدد هويتهم بأنهم على قائمة التعداد المنقحة لعام ١٩٩١. وتشمل الفئة الأخيرة من الطاعنين (١٥ ٣٩٥ شخصا)، أشخاصا يعترضون على إدراج أشخاص آخرين في قائمة الناخبين المؤقتة، بموجب المادة ٩-٢ من إجراءات الطعون.

٥٣ - وفيما يتعلق بالطاعنين الإضافيين المحتملين، قدرت حكومة المغرب أن عدد الذين بلغوا سن الثامنة عشرة بعد ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ قد يبلغ زهاء ٣٠ ٠٠٠ شخص، في حين أن جبهة البوليساريو ترى أن عددهم الإجمالي قد لا يتجاوز ١١ ٠٠٠ شخص، بمن فيهم ٥ ٠٠٠ شخص يوجدون في تندوف.

٥٤ - وذكر الأمين العام، في تقريره المؤرخ ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ (S/2000/1029)، إنه ضم صوته مرة أخرى إلى لجنة الصليب الأحمر الدولية في الحث على إعادة جميع أسرى الحرب المغاربة المتبقين الذين تحتجزهم جبهة البوليساريو إلى وطنهم، لدواع إنسانية. وفي ١٤ كانون الأول/ديسمبر أعيد ٢٠١ من هؤلاء الأسرى، كان أكثر من نصفهم محتجزا لأكثر من ٢٠ سنة، إلى وطنهم على متن رحلة جوية من تندوف (الجزائر) إلى أغادير (المغرب)، تحت رعاية لجنة الصليب الأحمر الدولية. وعقب هذا التطور الإيجابي، الذي تحقق بالتعاون مع الجزائر وجبهة البوليساريو، أعلن عن انضمامه مرة أخرى إلى لجنة الصليب الأحمر الدولية في الدعوة إلى القيام سريعا بإعادة أسرى الحرب المتبقين وعددهم ١ ٤٨١ إلى وطنهم، حيث أن العديد منهم في حالة صحية سيئة بعد فترة احتجاز طويلة للغاية.

٥٥ - وأشار الأمين العام إلى أنه إلى غاية ١٦ شباط/فبراير ٢٠٠١، ظل قوام العنصر العسكري لبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية ٢٣٠ فردا عسكريا. وقد واصل العنصر العسكري بقيادة الجنرال كلود بوز (بلجيكا) مراقبة وقف إطلاق النار الذي بدأ في ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ بين الجيش المغربي الملكي والقوات العسكرية لجبهة البوليساريو. ومع نهاية الموسم الحار في العام الماضي، قام كل من الجيش المغربي الملكي ووحدات جبهة البوليساريو بزيادة أنشطتهما التدريبية واستمر ذلك حتى أوائل كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ عند بدء شهر رمضان المبارك.

٥٦ - واستمر تحقيق تقدم في تنفيذ الاتفاقات العسكرية بين البعثة والطرفين فيما يتعلق بتحديد أماكن الألغام والذخائر غير المنفجرة والتخلص منها وتبادل المعلومات ذات الصلة، حتى أواخر كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أجرى الجيش المغربي الملكي والقوات العسكرية التابعة لجبهة البوليساريو ما مجموعه ١٣ عملية للتخلص من المتفجرات والذخائر وحددوا ٢٨ مكانا للألغام والقنابل غير المنفجرة.

٥٧ - بيد أنه لا يمكن ذكر أنه قد طرأ تقدما من هذا القبيل بعد أواخر كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، بالنظر إلى التطورات المتعلقة بسباق باريس - داكار لعام ٢٠٠١. ففي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، قام ضباط الاتصال التابعين لجبهة البوليساريو بإبلاغ المراقبين العسكريين التابعين للبعثة بأنه، اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١، لن يسمح لهم بالاقتراب بما يقل عن ٨٠٠ متر من مواقع وحدات جبهة البوليساريو. وفي ١٧ كانون الثاني/يناير، أصدرت جبهة البوليساريو بيانا يفرض قيودا على حرية حركة دوريات

الاستطلاع الجوي والأرضي التابعة للبعثة. وفي الوقت نفسه، ومنذ ٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١، قامت جميع وحدات جبهة البوليساريو بالانتشار خارج مواقعها التي كانت محصورة فيها بدون إخطار البعثة مسبقا بذلك. وقد شكلت إعادة الانتشار المذكور بدون إخطار مسبق، فضلا عن فرض القيود على حرية حركة البعثة، انتهاكا للاتفاقات العسكرية بين البعثة والطرفين فيما يتعلق بترتيبات وقف إطلاق النار. وقد أبلغت هذه الانتهاكات إلى جبهة البوليساريو، في رسالة من قائد قوة بعثة الأمم المتحدة مؤرخة ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١. وفي اجتماع عقد في منطقة تندوف في ٣١ كانون الثاني/يناير، أكد مسؤولو جبهة البوليساريو للبعثة أن القيود المفروضة على مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لا يمكن رفعها. ولا تزال المناقشات بشأن هذه المسألة مستمرة على المستوى الفني.

٥٨ - وفي ٦ كانون الثاني/يناير، تلقى قائد قوة البعثة رسالة من جبهة البوليساريو تدعي بأن وحدة من الجيش المغربي الملكي دخلت في اليوم نفسه إلى المنطقة العازلة (وهي قطاع يبعد ٥ كيلومترات عن الحزام الأمني)، منتهكة بذلك الاتفاقات العسكرية بين البعثة والطرفين فيما يتعلق بوقف إطلاق النار. وأنكر الجيش المغربي الملكي هذا الادعاء، وبعد ذلك لم يتمكن محققو البعثة من تأكيد تلك الادعاءات.

٥٩ - وبلغ قوام العنصر الخاص بالشرطة المدنية للبعثة في شباط/فبراير ٢٠٠١، ٤٧ ضابطا، يقودهم المفتش العام، أوم براكاش راتور (الهند). ويواصل أفراد الشرطة المدنية للبعثة القيام بواجبات حماية الملفات والمواد الحساسة في مراكز لجنة تحديد الهوية في العيون وتندوف كما يواصلون أيضا التدريب والتخطيط للأنشطة المحتملة في المستقبل. وفي هذا الصدد، شارك أفراد الشرطة المدنية للبعثة في إحاطات قدمها ضباط الاتصال التابعون لمفوضية شؤون اللاجئين في العيون بشأن ما تتضمنه العودة الطوعية من حماية، وبشأن الصكوك الدولية المتعلقة باللاجئين.

٦٠ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت المفوضية الاضطلاع بمسؤولياتها وفقا للولاية المحددة لها المتعلقة باللاجئين الصحراويين في مخيمات تندوف في الجزائر. واستنادا إلى النتائج التي حصلت عليها من العملية السابقة للتسجيل وعملية تقييم احتياجات اللاجئين، تولي المفوضية، لدى تقديم المساعدة، اهتماما خاصا للفئات الضعيفة، بمن في ذلك النساء والأطفال. كذلك، واصلت المفوضية التشاور والتعاون مع الممثل الخاص وعناصر البعثة فيما يتعلق بدور المفوضية، على النحو الذي تتوخاه خطة الأمم المتحدة للتسوية.

٦١ - وبمبادرة من مكتب برنامج الأغذية العالمي في الجزائر، قام فريق من ممثلي أوساط المانحين الدولي في الجزائر العاصمة بزيارة تفقد لمخيمات اللاجئين في تندوف في الفترة من ٩ إلى ١١ شباط/فبراير ٢٠٠١، لمراقبة جهود الإغاثة الدولية التي تبذلها وكالات العمل الإنساني، بما فيها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وبرنامج الأغذية العالمي، ومكتب المعونة الإنسانية التابع للجنة الأوروبية، وعدد من المنظمات غير الحكومية. والتقى الفريق باللاجئين وبقيادتهم وناقش مع وكالات الإغاثة سبل تلبية احتياجات اللاجئين من المساعدة الغذائية وغير الغذائية. وزار الفريق أيضا المشاريع الإنسانية التي يجري تنفيذها في المخيمات في مجالات الزراعة والتعليم والصحة وإدرار الدخل والتدريب المهني، مع التركيز بصفة خاصة على المشاريع والأنشطة التي تفيد الفئات الضعيفة من اللاجئين، لا سيما النساء والأطفال.

٦٢ - وأوضح الأمين العام، في ملاحظاته وتوصياته، أن الفترة المنقضية منذ تقديم تقريره السابق شهدت تدهورا في العلاقات بين الطرفين. ورغم أن جبهة البوليساريو قررت في آخر وقت عدم تنفيذ تهديدها باستئناف الأعمال الحربية، خيم جو من الريبة والمرارة المتزايدين على الطرفين وهو ما يؤدي إلى تقويض نظام وقف إطلاق النار المتفق عليه.

٦٣ - وأعرب الأمين العام عن الأسف لأنه لم يستطع الإفادة عن إحراز أي تقدم صوب تذليل العقبات التي تعترض تنفيذ خطة التسوية، أو صوب التأكد من استعداد حكومة المغرب، بصفتها السلطة الإدارية في الصحراء الغربية، لتقديم أو تأييد بعض التنازل عن السلطة لجميع سكان الإقليم وسكانه السابقين، تنازلا حقيقيا، وماديا ومنسجما مع المعايير الدولية. والتطور الإيجابي الوحيد خلال الفترة كان قرار جبهة البوليساريو، في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، تمشيا مع التزام سابق للمبعوث الشخصي للأمين العام، إطلاق سراح ٢٠١ أسير حرب مغربي لأسباب إنسانية. وأعرب الأمين العام عن تقديره العميق لجبهة البوليساريو على هذه البادرة وعن امتنانه للجنة الصليب الأحمر الدولية وجميع من ساعدوا في تيسير إعادة الأسرى إلى وطنهم.

٦٤ - وذكر الأمين العام أن مبعوثه الشخصي كان قد أوصاه بتمديد بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية لمدة شهرين، حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠١، لمعرفة ما إذا كانت حكومة المغرب مستعدة لتقديم أو تأييد بعض التنازل عن السلطة الحكومية على النحو الموصوف أعلاه. وإذا لم يتوافر ذلك العرض أو التأييد، فسوف يوعز إلى البعثة ببدء الاستماع إلى الطعون المعلقة من عملية تحديد الهوية بصورة سريعة، بصرف النظر عن المدة الزمنية التي قد يتوقع أن يستغرقها إتمام النظر في هذه الطعون. كما أبلغه مبعوثه الشخصي أن هذا الطلب هو آخر طلب سيؤيده لتمديد الولاية وذلك لتوفير الوقت للتأكد مما إذا كانت حكومة المغرب مستعدة لتقديم أو تأييد بعض التنازل عن السلطة على النحو الموصوف أعلاه. وأوضح الأمين العام أنه يشاطر مبعوثه الشخصي آراءه، وأوصى مجلس الأمن بأن يمدد ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية لمدة شهرين، حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠١.

ثالثا - نظر مجلس الأمن في المسألة

٦٥ - نظر مجلس الأمن في تقارير الأمين العام (S/2000/461 و S/2000/683 و S/2000/1029 و S/2001/148) واتخذ الإجراء التالي.

٦٦ - في ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٠، اتخذ مجلس الأمن في جلسته ٤١٤٩ القرار ١٣٠١ (٢٠٠٠)، وفيما يلي نص منطوق القرار:

"**إن مجلس الأمن،**

"...

"١ - **يقرر** تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية حتى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٠، ويتوقع من الطرفين أن يقدما إلى المبعوث الشخصي للأمين العام مقترحات محددة وملموسة يمكن الاتفاق عليها من أجل حل المشاكل المتعددة المتعلقة بتنفيذ خطة التسوية، واستكشاف جميع السبل والوسائل من أجل التوصل في وقت مبكر إلى حل دائم ومتفق عليه لنزاعهما على الصحراء الغربية؛

"٢ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تقييما للحالة قبل نهاية الولاية الحالية؛

"٣ - **يقرر** إبقاء المسألة قيد نظره".

٦٧ - في ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٠، اتخذ مجلس الأمن في جلسته ٤١٧٥ القرار ١٣٠٩ (٢٠٠٠)، وفيما يلي نص منطوق القرار:

"**إن مجلس الأمن،**

"...

"١ - **يقرر** تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية حتى

٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، ويتوقع من الطرفين أن يعقدا محادثات مباشرة تحت رعاية المبعوث الشخصي للأمين العام، لمحاولة حل المشاكل المتعددة المتعلقة بتنفيذ خطة التسوية، ومحاولة الاتفاق على حل سياسي يقبله الطرفان لقصر نزاعهما على الصحراء الغربية؛

"٢ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تقييما للحالة قبل نهاية الولاية الحالية؛

"٣ - **يقرر** إبقاء المسألة قيد نظره".

٦٨ - في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، اتخذ مجلس الأمن في جلسته ٤٢١١ القرار ١٣٢٤ (٢٠٠٠)، وفيما يلي نص منطوق القرار:

"**إن مجلس الأمن،**

"...

"١ - **يقرر** تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية حتى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠١، ويتوقع من الطرفين أن يواصلا محاولة حل المشاكل المتعددة المتعلقة بتنفيذ خطة التسوية تحت رعاية المبعوث الشخصي للأمين العام، ومحاولة الاتفاق على حل سياسي يقبله الطرفان لتراعهما على الصحراء الغربية؛

"٢ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تقييما للحالة قبل نهاية الولاية الحالية؛

"٣ - **يقرر** إبقاء المسألة قيد نظره".

٦٩ - في ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠١، اتخذ مجلس الأمن في جلسته ٤٢٨٤ القرار ١٣٤٢ (٢٠٠١)، وفيما يلي نص منطوق القرار:

"**إن مجلس الأمن،**

"...

"١ - **يقرر** تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠١، ويتوقع من الطرفين أن يواصلا محاولة حل المشاكل المتعددة المتعلقة بتنفيذ خطة التسوية تحت رعاية المبعوث الشخصي للأمين العام، ومحاولة الاتفاق على حل سياسي يقبله الطرفان لتراعهما على الصحراء الغربية؛

"٢ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تقييما للحالة قبل نهاية الولاية الحالية؛

"٣ - **يقرر** إبقاء المسألة قيد نظره".

رابعا - نظر الجمعية العامة في المسألة

٧٠ - خلال الدورة الخامسة والخمسين للجمعية العامة، أشار عدد من الممثلين إلى مسألة الصحراء الغربية في البيانات التي أدلوا بها في أثناء المناقشة العامة.

٧١ - وخلال مناقشة بنود إنهاء الاستعمار في اللجنة الرابعة، التي جرت في الفترة من ٢٥ إلى ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، أشار عدد من الدول الأعضاء إلى مسألة الصحراء الغربية، وهي: أنتيغوا وبربودا وباكستان والجزائر وجمهورية تترانيا المتحدة وجنوب أفريقيا وشيلي وغانا وفترويلا وكوبا (باسم مجموعة ريو) ومدغشقر ومصر والمغرب وموزامبيق وناميبيا (انظر الوثائق من A/C.4/55/SR.3 إلى 7).

٧٢ - وأثناء النظر في طلبات عقد جلسات في الجلسة الثالثة للجنة الرابعة، طلب المغرب توضيح مسألة إجرائية (انظر A/C.4/2000/SR.3). وخلال الجلسة الرابعة، أدلى ممثلو المغرب والأمانة العامة والجزائر ببيانات عن مسألة إجرائية

(انظر A/C.4/55/SR.4). وخلال الجلسة السادسة، وأثناء الاستماع إلى مقدمي الطلبات، أثار ممثل المغرب نقطة نظامية. وكان أيضا من بين الذين تحدثوا عن نقطة نظامية في الجلسة ذاتها ممثلو الجزائر وأنتيغوا وبربودا وناميبيا وجنوب أفريقيا وبابوا غينيا الجديدة والسنغال وغانا وجمهورية تترانيا المتحدة وكوبا وزمبابوي وأنغولا وجامايكا (انظر A/C.4/55/SR.6).

٧٣ - كما استمعت اللجنة الرابعة إلى مقدمي الطلبات خلال الجلسة الخامسة إلى السابعة، وذلك على النحو التالي:

(أ) خلال الجلسة الخامسة، التي عقدت يوم ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠: ريجين فيلمون، الأمينة العامة لجمعية أصدقاء الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية؛ ومارغو كيسلر، عضو في البرلمان الأوروبي؛ وكارميلو راميريز ماريّرو، رئيس اتحاد المؤسسات العامة المتضامنة مع الشعب الصحراوي؛ وفيرنر روف، عن منظمة الأطباء الدولية؛ وغجمولة أبّي، مسؤولة سابقة في اتحاد النساء الصحراويات لمخيمات تندوف (قبيلة الرغيبات)؛ وخوليو بونيس ألفاريس، عضو مجلس الإدارة التابعة لرئاسة حكومة جزر الخالدات (الكناريا)، إسبانيا؛ وإلفيديو ألونسو كينتيرو، نائب في برلمان جزر الخالدات (الكناريا)، إسبانيا (انظر A/C.4/55/SR.5)؛

(ب) خلال الجلسة السادسة، التي عقدت يوم ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠: روبرت جاري، عمدة مدينة لومان، فرنسا؛ وفيليبي بريونس فيفس، رابطة الحقوقيين الدولية من أجل الصحراء الغربية؛ وفرانسسكو خوسيه ألونسو رودريغيز، رئيس رابطة حقوق الإنسان في إسبانيا؛ وسالم بوسيف إبراهيم، باسم جبهة البوليساريو؛ وريشار كازناف، رئيس فريق الدراسات البرلمانية عن حقوق الإنسان التابع للجمعية الوطنية الفرنسية؛ وغوتاح محمد أحمد بابا، شيخ سابق (قبيلة أولاد الدليم)؛ ومحمد سالم علي عمر باهية، شيخ سابق (قبيلة لعروسيين) (انظر A/C.4/55/SR.6)؛

(ج) خلال الجلسة السابعة، التي عقدت يوم ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠: أحمد الشريف، النائب السابق لرئيس دوائر الأمن (قبيلة فيلادا)؛ وعلي أكبر ثُبهاني، أستاذ في معهد Metropolitan State College في دنفر، كولورادو.

وطرح عدد من ممثلي الدول الأعضاء أسئلة على مقدمي الطلبات، وكان من بينهم ممثلو المغرب والجزائر وغابون وغينيا والسنغال وأنتيغوا وبربودا.

٧٤ - وخلال الجلسة الثامنة التي عقدت في ٣ تشرين الأول/أكتوبر، اعتمدت اللجنة مشروع قرار معنونا ''مسألة الصحراء الغربية'' (A/C.4/55/L.3) قدمه الرئيس. وبعد اعتماد مشروع القرار هذا، أدلى ببيانات لتعليل المواقف ممثلو فرنسا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، وإستونيا وبلغاريا وبولندا والجمهورية التشيكية ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا وقبرص ولاتفيا وليتوانيا ومالطة وهنغاريا، فضلا عن أيسلندا والنرويج)، والمغرب والجزائر والسنغال (انظر A/C.4/55/SR.8).

٧٥ - وخلال الجلسة العامة ٨٣، المعقودة في ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، وبناء على توصية اللجنة الرابعة (A/55/578، الفقرة ٢٤)، اعتمدت الجمعية العامة، بدون تصويت، القرار ١٤١/٥٥ المعنون ''مسألة الصحراء الغربية''، وفيما يلي نص منطوق القرار:

''**إن الجمعية العامة،**

''...

''١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام؛

''٢ - **تثني** على الأمين العام ومبعوثه الشخصي على ما بذلاه من جهود كبيرة للتوصل

إلى هذه الاتفاقات وعلى الطرفين لما أبدياه من روح التعاون في دعم هذه الجهود؛

"٣ - **تحيط علما** بالاتفاقات التي تم التوصل إليها بين المملكة المغربية والجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب من أجل تنفيذ خطة التسوية خلال محادثاتهما المباشرة التي جرت في جلسات خصوصية برعاية السيد جيمس بيكر الثالث، المبعوث الشخصي للأمين العام، وتحث الطرفين على تنفيذ هذه الاتفاقات تنفيذا تاما وبحسن نية؛

"٤ - **تحث** الطرفين على مواصلة تعاونهما مع الأمين العام ومبعوثه الشخصي، وكذلك مع ممثله الخاص، والامتناع عن القيام بأي شيء من شأنه أن يقوض تنفيذ خطة التسوية والاتفاقات التي تم التوصل إليها من أجل تنفيذها، وكذلك الجهود المستمرة للأمين العام ومبعوثه الشخصي؛

"٥ - **تهيب** بالطرفين أن يتعاونا تعاونا كاملا مع الأمين العام ومبعوثه الشخصي وممثله الخاص في تنفيذ مختلف مراحل خطة التسوية، وفي التغلب على الصعوبات التي ما زالت باقية رغم التقدم المحرز حتى الآن؛

"٦ - **تحث** الطرفين على أن ينفذا بصدق وإخلاص مجموعة تدابير الأمين العام المتصلة بتحديد هوية المصوتين وعملية الطعون؛

"٧ - **تؤكد من جديد** مسؤولية الأمم المتحدة تجاه شعب الصحراء الغربية، كما نُص عليها في خطة التسوية؛

"٨ - **تعيد تأكيد تأييدها** لمواصلة الأمين العام بذل جهوده لكي تقوم الأمم المتحدة، بالتعاون مع منظمة الوحدة الأفريقية، بتنظيم استفتاء نزيه وبدون أي قيد يُقرر فيه شعب الصحراء الغربية مصيره وبالإشراف على ذلك الاستفتاء، طبقا لقراري مجلس الأمن ٦٥٨ (١٩٩٠) و ٦٩٠ (١٩٩١) اللذين أقر بهما المجلس خطة التسوية للصحراء الغربية؛

"٩ - **تحيط علما** بقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما في ذلك القراران ١٣٠١ (٢٠٠٠) و ١٣٠٩ (٢٠٠٠)؛

"١٠ - **تطلب** إلى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة أن تواصل النظر في الحالة في الصحراء الغربية، واضعة في اعتبارها التنفيذ الإيجابي الجاري لخطة التسوية، وأن تقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين؛

"١١ - **تدعو** الأمين العام إلى أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار".

خامسا - التطورات الأخرى

٧٦ - في ٦ نيسان/أبريل ٢٠٠١، اعتمدت لجنة حقوق الإنسان بدون تصويت القرار ١/٢٠٠١ المعنون "مسألة الصحراء الغربية"، وفيما يلي نص منطوق مشروع القرار هذا:

"**إن لجنة حقوق الإنسان،**

"...

"١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام؛

”٢ - **تحيط علما** بالاتفاقات التي أبرمتها المملكة المغربية والجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب بشأن تنفيذ خطة التسوية، خلال المباحثات الانفرادية المباشرة التي عُقدت بينهما برعاية السيد جيمس بيكر الثالث، المبعوث الشخصي للأمين العام، وتحض الطرفين على تطبيق هذه الاتفاقات تطبيقاً تاماً وبحسن نية؛

”٣ - **تثني** على الأمين العام ومبعوثه الشخصي لما يبذلانه من جهود جليلة، وعلى الطرفين لما أبدياه من روح التعاون، مؤيدة هذه الجهود تأييداً فعالاً؛

”٤ - **تحث** الطرفين على مواصلة تعاونهما مع الأمين العام ومبعوثه الشخصي وكذلك مع ممثله الشخصي، وعلى الامتناع عن اتخاذ أي مبادرة من شأنها أن تعوق تطبيق خطة التسوية والاتفاقات المتعلقة بتطبيقها، وكذلك الجهود المتواصلة التي يبذلها الأمين العام ومبعوثه الشخصي؛

”٥ - **تطلب** إلى الطرفين أن يتعاونا تعاوناً تاماً مع الأمين العام ومبعوثه الشخصي وممثله الخاص لضمان تنفيذ مختلف مراحل خطة التسوية وللتغلب على الصعوبات التي ما زالت قائمة رغم التقدم المحرز؛

”٦ - **تحث** الطرفين على أن ينفذا بدقة وأمانة مجموعة التدابير التي اقترحها الأمين العام فيما يخص تحديد هوية الناخبين وإجراءات الطعون؛

”٧ - **تعيد تأكيد** مسؤولية منظمة الأمم المتحدة إزاء شعب الصحراء الغربية، المنصوص عليها في خطة التسوية؛

”٨ - **تعيد أيضا تأكيد** دعمها للجهود التي سيظل الأمين العام يبذلها كي تنظم الأمم المتحدة وتراقب، بالتعاون مع منظمة الوحدة الأفريقية، استفتاءً نزيهاً وبدون قيود يقرر فيه شعب الصحراء الغربية مصيره، طبقاً لقراري مجلس الأمن ٦٥٨ (١٩٩٠) و٦٩٠ (١٩٩١) اللذين أقر فيهما المجلس خطة تسوية مسألة الصحراء الغربية؛

”٩- **تأخذ علما** بقرارات مجلس الأمن ذات الصلة بما فيها القرارات ١١٣١ (١٩٩٧)، و ١٢٣٨ (١٩٩٩) و ١٢٦٣ (١٩٩٩)، و ١٢٩٢ (٢٠٠٠)، و ١٣٠١ (٢٠٠٠)، و ١٣٠٩ (٢٠٠٠)، و ١٣٢٤ (٢٠٠٠)، و ١٣٤٢ (٢٠٠١)؛

”١٠- **تلاحظ** أن الجمعية العامة طلبت إلى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة أن تواصل النظر في حالة الصحراء الغربية، واضعة في اعتبارها التنفيذ الفعلي الجاري لخطة التسوية، وأن تقدم إليها تقريراً عن ذلك في دورتها السادسة والخمسين؛

”١١- **تلاحظ أيضا** أن الجمعية العامة دعت الأمين العام إلى أن يقدم إليها تقريراً عن تنفيذ قرار الجمعية ١٤١/٥٥ في دورتها السادسة والخمسين“.